



الأمانة العامة (SG)

جنيف، 28 أغسطس 2025

- إلى الدول الأعضاء في الاتحاد

المرجع: CL-25/36

جهة الاتصال: السيد ألسان با

البريد الإلكتروني: Finance@itu.int

الموضوع: الاستثمار في الاتحاد الدولي للاتصالات ومستقبلنا الرقمي المشترك - وحدات مساهمات الدول الأعضاء

حضرات السادة والسيدات،

تحية طيبة وبعد،

يحتاج العالم اليوم، أكثر من أي وقت مضى، إلى الاتحاد الدولي للاتصالات. وظهور تكنولوجيات مثل الذكاء الاصطناعي وشبكات الجيل السادس والأنظمة الساتلية من الجيل التالي، إلى جانب تزايد التهديدات السيبرانية والتداخل بين الشبكات والدعوة الملحة لسد الفجوة الرقمية، يؤكد أهمية التنسيق والتعاون الدوليين من خلال الاتحاد.

وبينما نستعد لمؤتمر المندوبين المفوضين المقرر عقده في نوفمبر 2026 (PP-26)، أشجع إدارتكم بكل احترام على النظر في زيادة وحدة مساهمتها، أو الإبقاء عليها كما هي كحد أدنى. وتبلغ وحدة المساهمة حالياً 318 000 فرنك سويسري، ومن المتوقع تأكيدها عند هذا المستوى في مؤتمر المندوبين المفوضين لعام 2026.

إن من شأن دعمكم المستمر مساعدة الاتحاد على تقديم الفوائد التالية للدول الأعضاء:

- مواصلة خدمة إدارتكم بكفاءة وسرعة؛
- التمسك بدورنا الفريد باعتبارنا منصة محايدة وموثوقة تتيح التعاون الرقمي العالمي وبناء القدرات؛
- وضع الإطار (لوائح الراديو) الذي يسمح لخدمات الاتصالات الراديوية بالعمل دون تدخل ضار، ودعم الحكومة، والخدمات الأساسية، والصناعة، والتجارة، والمجتمع ككل؛
- دعم وضع معايير الاتصالات، فضلاً عن الإصلاحات السياساتية والتنظيمية التي تدفع عجلة الابتكار وقابلية التشغيل البيئي والاستثمار والتوظيف؛
- وتعزيز نفاذ الجميع بشكلٍ منصف إلى تكنولوجيا الاتصالات عبر الوصول إلى ما تبقى من الأشخاص غير الموصولين والبالغ عددهم 2,6 مليار نسمة.

لطالما أدى الاتحاد الدولي للاتصالات دوراً محورياً في الجمع بين الدول الأعضاء وقادة الصناعة والهيئات الأكاديمية من أجل ضمان النفاذ العالمي إلى تكنولوجيا الاتصالات. وأشجعكم على مشاهدة هذا الفيديو القصير الذي يسلط الضوء على رحلتنا الممتدة على مدار 160 عاماً والتعريف على التأثير الذي تخلفه جهودنا الجماعية.

لقد سمعنا، في دورة المجلس الأخيرة، مندوبين يطالبون بأن يكون الاتحاد قوياً وحديثاً وملائماً للمستقبل حتى يتمكن من مواصلة الاستجابة بفعالية للاحتياجات المتطورة لأعضائنا. وهذا هو السبب من وراء تنفيذ برنامج تحول طموح يهدف إلى خفض التكاليف مع الاستثمار في المهارات والتكنولوجيات الجديدة لتحديث خدماتنا المقدمة للأعضاء. وبذلك نحقق عائداً أكبر على استثمارات إدارتكم.

وإذ نستعد لمؤتمر المندوبين المفوضين لعام 2026، فإن هذه هي اللحظة الحاسمة لتشكيل مستقبل الاتحاد وتحقيق طموحاتنا الجماعية له. وفي إطار دعم هذا الجهد المشترك، أرجو من إدارتكم أن تتكرم بالإشارة إلى عدد الوحدات المؤقت الذي اختارته من خلال الرد على هذه الرسالة قبل 31 ديسمبر 2025. والتفاصيل مبينة في الملحق.

لتوجيه أي استفسارات تتعلق بهذه العملية أو المساهمات المالية المقدمة من إدارتكم للاتحاد، يُرجى التواصل على عنوان البريد الإلكتروني Finance@itu.int. ولمعرفة المزيد من المعلومات عن العمل الجاري للاتحاد وتأثيره، يُرجى الرجوع إلى وثيقة "سبب للاستثمار" التي يقدمها الاتحاد، وهي متاحة [هنا](#).
أشكركم على دعمكم المستمر والتزامكم بمهمة الاتحاد.

وتفضلوا بقبول فائق التقدير والاحترام.

(الأصل عليه توقيع)

دورين بوغدان-مارتن
الأمينة العامة

الملحق

معلومات أساسية

الاختيار المؤقت لفئة المساهمة من قبل الدول الأعضاء في الاتحاد للفترة من 1 يناير 2028 إلى 31 ديسمبر 2031 والمبلغ الأولي لوحدة المساهمة لهذه الفترة.

منذ تأسيس الاتحاد الدولي للاتصالات، تمتعت الدول الأعضاء بحرية اختيار فئة مساهمتها في حدود جدول المساهمة المنصوص عليه في المادة 33 من اتفاقية الاتحاد الدولي للاتصالات. وقد حافظت مؤتمرات المندوبين المفوضين المتعاقبة السابقة على مبدأ حرية اختيار فئة المساهمة في تحمل نفقات الاتحاد.

والجدول الذي اعتمدته مؤتمر المندوبين المفوضين لعام 2010 الذي عقد في غوايا لاخارا بالمكسيك، والذي تختار من خلاله كل دولة عضو فئة مساهمتها، هو كما يلي:

من فئة 40 وحدة حتى فئة وحدتين:

- مع التدرج بوحدة واحدة

أما الفئات الأقل من وحدتين فتتدرج على النحو التالي:

- فئة وحدة ونصف الوحدة

- فئة وحدة واحدة

- فئة نصف الوحدة

- فئة ربع الوحدة

- فئة ثمن الوحدة*

- فئة 1/16 من الوحدة*

إضافة إلى فئات المساهمة المذكورة أعلاه، يجوز لأي دولة عضو أن تختار عدداً من وحدات المساهمة يزيد على 40 وحدة (الرقم 469 من الاتفاقية).

يكن الغرض من مشروع الخطة المالية المقرر إعداده للفترة 2031-2028 في أن يكون مرجعاً لمؤتمر المندوبين المفوضين لعام 2026 لإرساء الأساس لميزانية الاتحاد وتعيين الحدود المالية المتصلة بها، حتى عقد مؤتمر المندوبين المفوضين التالي، وذلك بعد النظر في جميع الجوانب المتصلة بأعمال الاتحاد في الفترة المعنية (الرقم 51 من المادة 8 من دستور الاتحاد).

وعملًا بالمقرر 5 (المراجع في بوخارست، 2022) الصادر عن مؤتمر المندوبين المفوضين، دُعي المجلس إلى أن يحدد، قدر الإمكان عملياً، المبلغ الأولي لوحدة المساهمة للفترة 2031-2028 في دورته العادية لعام 2025، كما أن الدول الأعضاء مدعوة إلى الإعلان عن الفئات المؤقتة لوحدات المساهمة التي اختارتها للفترة 2031-2028، قبل انتهاء السنة التقويمية 2025.

وبناءً على اقتراح الأمانة العامة، قرر المجلس في دورته التي عُقدت في يونيو 2025 تحديد المبلغ الأولي لوحدة المساهمة بمبلغ 318 000 فرنك سويسري للفترة 2031-2028، فيظل بذلك النمو الاسمي صفرياً منذ عام 2006.

ومن شأن هذا القرار، حذوً لحذو مؤتمر المندوبين المفوضين الأخير، أن يشكل أساساً جيداً بالنسبة إلى جميع الدول الأعضاء لمناقشة الخطة المالية وبتيح الإعداد الكافي لمؤتمر المندوبين المفوضين لعام 2026 قبل عقده. وعلاوةً على ذلك، إذا قامت الدول الأعضاء بإخطار الأمانة العامة باختيارها المؤقت لفئة المساهمة في وقت مبكر بما فيه الكفاية، فإن ذلك سيجعل من الممكن وضع مشروع الخطة المالية للفترة 2031-2028 على أساس أكثر موثوقية وواقعية.

* لا يجوز للدول الأعضاء اختيار فئتي المساهمة اللتين تبلغان ثمن الوحدة و1/16 من الوحدة إلا إذا كانت هذه الدول من أقل البلدان نمواً المدرجة في قائمة الأمم المتحدة (<https://www.un.org/ohrrls/content/profiles-ldcs>) أو كانت من الدول التي يحددها المجلس في هذا الصدد.

سيُحدد مؤتمر المندوبين المفوضين، المُقرر عقده في الدوحة بقطر في الفترة من 9 إلى 27 نوفمبر 2026، خلال الأسبوع الأول من انعقاده، الحد الأعلى المؤقت لوحدة المساهمة، مع مراعاة التغييرات في فئات المساهمة التي أبلغت بها الدول الأعضاء الأمانة العامة والفئات التي ظلت دون تغيير.

يحدد مؤتمر المندوبين المفوضين، وازعاً في الاعتبار مشروع الخطة المالية بصيغته المعدلة، الحد الأعلى النهائي لمبلغ وحدة المساهمة. كما ينص الرقم 161E من الدستور على أن تُدعى كل دولة عضو إلى الإعلان، قبل يوم الإثنين من الأسبوع الأخير من مؤتمر المندوبين المفوضين، عن اختيارها النهائي لفئة المساهمة.

وتحتفظ الدول الأعضاء التي لا تبلغ الأمانة العامة بقرارها في الموعد الذي يحدده مؤتمر المندوبين المفوضين بفئة المساهمة التي كانت قد اختارتها سابقاً (الرقم 161F من الدستور).
